

الحمد لله المنعم على عباده بما هداهم إليه من الإيمان، والمتمم إحسانه بما أقام لهم من جلى البرهان، الذي حمد نفسه بما أنزل من القرآن ليكون بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، وهادياً إلى ما ارتضى لهم من دينه، وسلطاناً أوضح وجه تبيينه، ودليلاً على وحدانيته، ومرشداً إلى معرفة عزاه وجبروته، ومفصلاً عن صفات جلاله، وعلو شأنه وعظيم سلطانه، وحجة لرسوله الذي أرسله به، وعلماً على صدقه، وبينه على أنه أمينه على وحيه، وصادع بأمره. فما أشرفه من كتاب يتضمن صدق متحملة، ورسالة تشمل على قلوب مؤيديها. بين فيه سبحانه وتعالى أن حجته كافية هادية، لا يحتاج مع وضوحها إلى بينة تعدوها أو حجة تتلوها، وأن الذهاب عنها كالذهاب عن الضروريات، والتشكك في المشاهدات. ولذلك قال عز ذكره: (وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ) (الأنعام: 47) فله الشكر على جزيل إحسانه، وعظم منته والصلاة على محمد المصطفى وآله وسلم

الإعجاز في تحريم لحم الخنزير

حكم لحم الخنزير:

أورد النص القرآني تحريم لحم الخنزير في أربع مواضع:

قال تعالى: (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (البقرة: 371)

وقال تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكَ فُسْقُ الْيَوْمِ يَنْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) {المائدة: 3}

وقال تعالى: (قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (الأنعام: 145)

وقال تعالى: (إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (النحل: 115)

لقد ذهب معاجم اللغة بأن الرجس: يعنى القدر والفعل القبيح

والعمل المؤدي إلى العذاب، وفي تفسير البضاوي: الرجس

القدر وسمي بذلك لتعوده أكل النجس، أو خبيث مخبث.

يقول القرطبي: لا خلاف أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر فإنه يجوز الخرازة به فقد روي أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الجزارة بشعر الخنزير فقال: " لا بأس بذلك ". ذكره ابن خويز منداد، قال: ولأن الخرازة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت، وبعده موجودة ظاهرة، لا نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكرها ولا أحد من الأئمة بعده. وما أجازاه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كابتداء الشرع منه. انتهى

قال الإمام أبو بكر بن المنذر: في " الأوسط " ، ذكر شعر الخنزير : وأجمع أهل العلم على تحريم الخنزير، والخنزير محرم بالكتاب والسنة واتفاق الأمة واختلفوا في استعمال شعره ؛ فرخصت طائفة أن يخرز به ، رخص فيه الحسن

البصري، ومالك، والأوزاعي، والنعمان، وقد روينا عن الشعبي أنه سئل عن جرب من جلود الخنازير يحمل فيها مديد من أذريجان، فقال: لا بأس به، ورخص الأوزاعي في شرائه، وكره بيعه، وكره النعمان شراؤه وبيعه، وكره استعمال شعر الخنزير ابن سيرين، والحكم، وحماد، وأحمد، وإسحاق، وقال أحمد وإسحاق يخرز بالليف أحب إلينا. **قال أبو بكر بن المنذر:** لا يجوز استعمال المحرم بحال استدلالا بخبر جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم لما قيل في شحوم أنه يدهن بها السفن، ويدهن بها الجلود، ويستنفع بها الناس، قال: لا، هي حرام، ثم ذكر قصة اليهود، ففي حديث جابر دليل أن ما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم محرم استعماله، ومحرم بيعه، وشراؤه، ويدل خبر ابن عباس على مثل ذلك. اهـ

وقال في "الإقناع": (والانتفاع بشعر الخنزير محرم للحزر ولغيره؛ لدخوله في جملة تحريم الله الخنزير) انتهى.

وذهب الجمهور: إلى نجاسة شعر الخنزير فلا يجوز استعماله لأنه استعمال للعين النجسة.

وأباح الحنفية: استعمال شعره للخرازين للضرورة.

وذهب المالكية: إلى طهارة شعر الخنزير فإذا قص بمقصد جاز استعماله وإن وقع القص بعد الموت، لأن الشعر مما لا تحله الحياة، وما لا تحله الحياة لا ينجس بالموت، إلا أنه يستحب غسله للشك في طهارته ونجاسته. أما إذا نتف فلا يكون طاهراً.

وعند الشافعية: لو خرز خف بشعر الخنزير لم يظهر محل الخرز بالغسل أو بالتراب لكنه معفو عنه، فيصلى فيه الفرائض والنوافل لعموم البلوى.

وعند الحنابلة: يجب غسل ما خرز به رطباً ويباح استعمال منخل من الشعر النجس في يابس لعدم تعدي نجاسته، ولا يجوز استعماله في الرطب لانتقال النجاسة بالرطوبة. والله أعلم

الأضرار الصحية لتناول لحم الخنزير

الفرق بين لحم الخنزير وغيره من اللحوم:

يحتوي لحم الخنزير على كمية من الدهون ويمتاز باندخال الدهن ضمن الخلايا العضلية في اللحمية علاوة على تواجدها خارج الخلايا في الأنسجة الضامة بكثافة عالية، في حين أن لحوم الأنعام تكون الدهون فيها مفصولة عن النسيج العضلي ولا تتوضع ضمن خلاياه وإنما تتوضع خارج الخلايا وفي الأنسجة الضامة.

وقد أثبتت الدراسات العلمية أن الإنسان عندما يتناول دهون الحيوانات آكلة العشب فإن دهونها تستحلب في أمعائه وتمتص، وتتحول في جسمه إلى دهون إنسانية، أما عندما يأكل دهون الحيوانات آكلة اللحوم أو الخنزير فإن استحلابها عسير في أمعائه وإن جزيئات الغليسيريدات الثلاثية لديه الخنزير تمتص كما هي دون أن تحول وترسب في أنسجة الإنسان كدهون حيوانية أو خنزيرية.

وقد وجد البروفيسور "roffo" أن الكولسترول المتواجد في خلايا السرطان الجواله يشابه الكولسترول المتشكل عند تناول لحم الخنزير. كما أنه غني بالمركبات الحاوية على نسب عالية من الكبريت، وكلها تؤثر على قابلية امتصاص الأنسجة الضامة للماء كالإسفنج مكتسبة شكلاً كيسياً واسعاً وهذا يؤدي إلى تراكم المواد المخاطية في الأوتار والأربطة والغضاريف ويجعلها رخوة مما يؤهب للإصابة بالتهاب المفاصل التنكسي وخاصة المفاصل بين الفقرات، وإلى تنكس في العظام. والأنسجة الحاوية على الكبريت تتخرب بالتعفن والتخمير منتجة روائح كريهة فواحة لانطلاق غاز كبريت الهيدروجين. كما أن الكولسترول الناجم عن تحلل لحم الخنزير في البدن يظهر في الدم على شكل كولسترول جزئي كبير الذرة يؤدي إلى ارتفاع الضغط الدموي وإلى تصلب الشرايين وهما عن عوامل الخطورة التي تمهد لاحتساء العضلة القلبية.

كما تؤكد أبحاث د. " هانس هايتزش " احتواء لحم الخنزير على كمية عالية من الهستامين تؤهب عند أكلها لحدوث الأمراض التحسسية الجلدية مثل الأكزيمة والشرى والتهاب الجلد العصبي وغيرها بكثرة.

الأمراض التي ينقلها الخنزير:

لقد حرمت الشريعة الإسلامية لحم الخنزير، ونفذه المسلمون امتثالاً وطاعة لأمر الله الخالق سبحانه دون أن يناقشوا العلة في التحريم، لكن العلماء المحدثين توصلوا إلى نتائج مذهشة في هذا المجال. فوجدوا بأن الخنزير مرتع خصب لأكثر من 450 مرضاً وبائياً، وهو يقوم بدور الوسيط لنقل 57 منها إلى الإنسان، عدا عن الأمراض التي يسببها أكل لحمه من (عسرة هضم وتصلب للشرايين) وسواها.

والخنزير يختص بمفرده بنقل 27 مرضاً وبائياً إلى الإنسان وتشاركه بعض الحيوانات الأخرى في بقية الأمراض لكنه يبقى المخزن والمصدر الرئيسي لهذه الأمراض منها: (الكلب الكاذب - وداء وايل - والحمى اليابانية - والحمى المتوهجة والحميرة الخنزيرية) وغيرها. وهذه الأوبئة يمكن أن تنتقل من الخنزير إلى الإنسان بطرق مختلفة:

1- إما عن طريقة مخالطته أثناء تربيته أو التعامل مع منتجاته وتعتبر أمراضاً مهنية، وهي لا تقل عن (32 وباء تصيب في الأغلب عمال الزرائب والمجازر والبيطريون) منها (الفطور العميقة - والزحار ، والديدان - والزحار الزقي - والحمى اليابانية الدماغية - والتهاب الفم البشري الساري).

2- أو إما عن طريق تلوث الطعام والشراب بفضلاته وهي لا

تقل عن (28 مرضاً) منها (الزحار - والأسكاريس -

والانسمام الوشيقي - والديدان القنفذية والكبدية والمفلطحة -

وشوكية الرأس - والدودة المسلحة الخنزيرية - والشعيرات

الحلزونية) وغيرها .

3- أو إما عن طريق تناول لحمه ومنتجاته وهي أكثر من (16)

مرضاً) منها (داء المبيضات - داء الحويصلات الخنزيرية -

الحمى المالطية - الدودة الكبدية - داء وايل - الدودة الشعرية

الحلزونية والشريطية - والسل) وغيرها .

كما أن الخنزير يأوي في بدمنة عدداً كبيراً من الطفيليات وأكثر من 50 نوعاً منها يصيب الإنسان، فهي داخلية فيما يسمى بالأمراض الحيوانية البشرية zoonosis

ويمكن أن نقسمها ضمن المجموعات التالية:

(أ) الأمراض الفيروسية والجراثومية - (ب) الأمراض الناجمة عن الحيوانات الأولية.

(ج) الأمراض الناجمة عن الحشرات والحلم.

الآثار السلوكية (الخلقية) (النتيجة عن أكل لحم الخنزير:

لقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى أثر الطعام على خلق آكله، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ). متفق عليه.

وعنه أيضاً رضي الله عنه قال: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ). متفق عليه.

قال القاضي عياض: تخصيص الخيلاء بأصحاب الإبل، والوقار بأصحاب الغنم، يدل على أن مخالطة الحيوان تؤثر في النفس.

وقال الفخر الرازي: قال أهل العلم، الغذاء يصير جزءاً من جوهر المغتدي فلا بد أن يحصل له أخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلاً في الغذاء، والخنزير مطبوع على حرص عظيم ورغبة شديدة في المشتهايات فحرم أكله لئلا يتكيف بتلك الكيفية.

ويقول ابن خلدون

: أكلت الأعراب لحم الإبل فاكسبوا الغلظة، وأكل الأتراك لحم

الفرس فاكسبوا الشراسة، وأكل الإفرنج لحم الخنزير فاكسبوا

الديانة.

وقال الدكتور الفنجري: إن الذين يأكلون لحوم الحيوانات الكاسرة عادة ما تكون طباعهم شريرة غير متسامحين، ويميلون إلى ارتكاب الآثام والجرائم.

وإن أكل لحم الخنزير لا بد وأن يؤثر على شخصية الإنسان

وسلوكة العام والذي يتجلى واضحاً في كثير من المجتمعات
الغربية حيث يكثر اللواط والسحاق والزنى، وما نراه متفشياً
من نتاج تلك التصرفات من ارتفاع نسبة الحمل غير الشرعية
والإجهاض وغيرها.

الخلاصة:

بعد هذا الإيجاز في حكمة تحريم لحم الخنزير في شريعة رب العالمين، لا يسعنا إلا أن نقول سبحانه الله الحكيم
الخبير العالم بما خلق، والذي لا يحرم شيء إلا فيه ضرر للعبد ولا يحل شيء إلا فيه نفع للعبد، والحمد لله على نعمة
الاعجاز والبيان وعلى نعمة الإسلام وكفى بها نعمة.

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 19/12/2013

من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : www.mohammdfarag.com